

تاج العروس من جواهر القاموس

قال : أَرَادَ لَوَائِحَ . وفي الأَسَاسِ : نَظَرْتُ إِلى لَوَائِحِهِ وَأَلَوَّاحِهِ إِلى طَوَاهِرِهِ .
ومن المَجَازِ أَلَاحَ بَثْوٍ بِهِ وَلَوَّاحَ بِهِ الأَخِيرَةَ عَنِ اللّٰحِجِّيَّانِيَّ : أَخَذَ طَرَفَهُ
بِيَدِهِ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ثُمَّ أَدارَهُ وَلَمَعَ بِهِ لِيُرِيَهُ مَنْ يُحِبُّهُ أَنْ يَرَاهُ : وَكُلُّهُ
مِنْ لَمَعَ بِشَيْءٍ وَأَظْهَرَهُ فَقَدَ لَاحَ بِهِ وَلَوَّاحَ وَأَلَاحَ وَهُمَا أَقْلٌ . وَلَوَّاحَهُ
بِالسَّيْفِ وَالسَّوْطِ وَالعَصَا : عَلاَهُ بِهَا فَضَرَبَهُ . وفي الأَسَاسِ مِنَ المَجَازِ : لَوَّاحَتُهُ
بِعَصَاً أَوْ نَعْلًا : عَلاَوْتُهُ وَلَوَّاحَ لِلِكَلَابِ بِرَغِيْفٍ فَتَبِعَهُ . وَأَلَاحَ بِحَقِّي :
ذَهَبَ بِهِ . وَقُلْتُ لَهُ قَوْلًا فَمَا أَلَاحَ مِنْهُ أَيَّ مَا اسْتَحَى . وَأَلَاحَ عَلَى الشَّيْءِ :
اعْتَمَدَ . وفي الأَسَاسِ : وَمِنَ المَجَازِ : لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلاَّ الأَلَوَّاحُ وَهِيَ العِظَامُ
العِراضُ للمَهْزُولِ .

فصل الميم مع الحاء المهملة .

متح .

مَتَحَ المَاءَ كَمَنَعَ يَمْتَحُهُ مَتَحًا : نَزَعَهُ . وفي اللِّسانِ : المَتَحُ : نَزَعُكَ
رِشَاءَ الدَّلْوِ لَوْ تَمُدُّ بِيدٍ وتَأْخُذُ بِيدٍ عَلَى رَأْسِ البِئْرِ . مَتَحَ الدَّلْوُ
يَمْتَحُهَا مَتَحًا وَمَتَحَ بِهَا . وَقيلُ : المَتَحُ كَالنَّزْعِ غَيْرَ أَنَّ المَتَحَ
بِالقَامَةِ وَهِيَ البَكَرَةُ . وفي الصَّحاحِ : الماتِحُ المُسْتَقِي . وكذلك المَتَّوْحُ . وَمَتَحَ
الدَّلْوُ مَتَحًا إِذَا جَذَبَهَا مُسْتَقِيًّا لَهَا . وَماتِحُها يَمِيحُها إِذَا مَلَأَها مِنْ
أَسْفَلِ البِئْرِ . وتقول العَرَبُ : هُوَ أَبْصَرُ مِنَ الماتِحِ بِاسْتِ الماتِحِ يَعْنِي أَنَّ
الماتِحَ فَوْقَ الماتِحِ فَالماتِحُ يَرَى الماتِحَ وَيَرَى اسْتِته . قال شيخنا : وعندهم مِنَ
الضوابطِ : الأَعلى للأَعلى والأَسفلُ للأَسفلِ . وَمَتَحَهُ مَتَحًا إِذَا صَرَعَهُ وَقَلَعَهُ .
وقال أبو سَعِيدٍ : مَتَحَ الشَّيْءَ وَمَتَحَهُ إِذَا قَطَعَهُ مِنْ أَصْلِهِ . وَمِنَ المَجَازِ :
مَتَحَهُ عِشْرِينَ سَوْطًا عَنِ ابنِ الأَعْرَابِيِّ : ضَرَبَهُ . وَمَتَحَ بِهَا : حَبَقَ . وَمَتَحَ
بِسَلَّاحِهِ وَمَتَحَ بِهِ : رَمَى . وَمَتَحَ الجَرادُ : رَزَّ أَيَّ ثَبَّتَ أَذْنايَهُ فِي الأَرْضِ
لِيَبِيضَ كَمَتَّحٍ تَمْتِحًا وَأَمْتَحَ . ومثله بَنٌّ وَأَبَنٌّ وَبَنَنٌ وَقَلَزَ وَأَقْلَزَ
وَقَلَزَ . وفي التَهْذِيبِ : وَمَتَحَ الجَرادُ بِالخاءِ مَثَلُ مَتَحَ . وَمِنَ المَجَازِ : مَتَحَ
النَّهارُ إِذَا ارْتَفَعَ وَامْتَدَّ لُغَةً فِي مَتَعٍ وَمِنَ المَجَازِ : بِئْرٌ مَتَّوْحٌ كَصَيُورٌ
يُمْتَحُ مِنْها أَيُّ يُمَدُّ مِنْها بِاليدَيْنِ عَلَى البَكَرَةِ نَزْعًا ، وَقيلُ : قَرِيبةٌ
المَنْزَعِ كَأَنَّها تَمْتَحُ بِنَفْسِها كَمَا فِي الأَسَاسِ وَالجَمْعُ مُتَّحٌ . وَعُقْبَةُ

مَتَّوْحٌ أَيْ بَعِيدَةٌ وَبَيْنَنَا فَرَسَخٌ مَتَّحًا أَيْ مَدًّا . وَفَرَسَخٌ مَاتِحٌ وَمَتَّاحٌ :
مَمْتَدٌّ . وَفِي التَّهْذِيبِ : مَدَّادٌ . وَلَيْلٌ مَتَّاحٌ كَكَتَّانٌ : طَوِيلٌ وَسُئِلَ ابْنُ
عَبَّاسٍ عَنِ السَّفَرِ الَّذِي تُقْصَرُ فِيهِ الصَّلَاةُ فَقَالَ : لَا تُقْصَرُ إِلَّا فِي يَوْمٍ
مَتَّاحٍ إِلَى اللَّيْلِ أَرَادَ لَا تُقْصَرُ الصَّلَاةُ إِلَّا فِي مَسِيرَةِ يَوْمٍ يَمْتَدُّ فِيهِ
السَّيْرُ إِلَى الْمَسَاءِ بِلَا وَتِيرَةٍ وَلَا نُزُولٍ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ مَتَّحَ النَّهَارُ
وَمَتَّحَ اللَّيْلُ إِذَا طَالَ وَيَوْمٌ مَتَّاحٌ : طَوِيلٌ تَامٌ يُقَالُ ذَلِكَ لِلنَّهَارِ الصَّيْفِ
وَلَيْلِ الشِّتَاءِ وَمَتَّحَ النَّهَارُ إِذَا طَالَ وَامْتَدَّ وَكَذَلِكَ أَمْتَحَ وَكَذَلِكَ اللَّيْلُ .
وَمِنَ الْمَجَازِ فَرَسٌ مَتَّاحٌ : طَوِيلٌ مَدَّادٌ أَيْ فِي السَّيْرِ كَذَا فِي الْأَسَاسِ . وَرَوَى
أَبُو تَرَابٍ عَنِ بَعْضِ الْعَرَبِ : انْتَحَتُ الشَّيْءَ وَامْتَدَّ حَتَّى : انْتَزَعْتَهُ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ كَذَا فِي التَّهْذِيبِ فِي تَرْجُمَةِ نَحْ . وَمِنَ الْمَجَازِ الْإِبِلُ تَمَّتَّحُ فِي سَيْرِهَا أَيْ
تَتَرَوَّحُ بِأَيْدِيهَا . وَفِي بَعْضِ النُّسخِ تَرَاوَحٌ . وَزَادَ فِي الْأَسَاسِ : كَتَرَاوَحَ
يَدَيَّ جَاذِبِ الرَّشَاءِ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

" لِأَيْدِي الْمَهَارَى خَلَفَهَا مُتَمَّتَّحٌ وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : رَجَلٌ مَاتِحٌ وَرَجَالٌ
مُتَّاحٌ وَبَعِيرٌ مَاتِحٌ وَجَمَالٌ مَوْتَحٌ . وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

ذَمَامُ الرِّكَايَا أَنْكَزَتْهَا الْمَوَاتِحُ ... وَمَتَّحَ الْخَمْسِينَ : قَارِبَهَا وَالْخَاءُ
أَعْلَى . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَيٍّ : فَلَمَّ أَرَّ الرَّجَالَ مَتَّحَتْ أَعْنَاقَهَا إِلَى شَيْءٍ مُتَّوْحَهَا
إِلَيْهِ أَيْ مَدَّتْ أَعْنَاقَهَا نَحْوَهُ . وَقَوْلُهُ مُتَّوْحَهَا مَصْدَرٌ غَيْرٌ جَارٍ عَلَى فِعْلِهِ أَوْ
يَكُونُ كَالشُّكُورِ وَالْكَفُّورِ . وَفِي الْأَسَاسِ : مِنَ الْمَجَازِ : وَبِئْسَ مَا مَتَّحَتْ بِهِ أُمَّهُ
أَيْ قَذَفَتْ بِهِ .